مـؤسسات النشـر:

5. 1. مفهوم مؤسسات النشر(الناشر):

هو الشخص أو الهيئة الذي يحصل من المؤلف على الكتاب ويؤجره على مادته العلمية ، ويدفع به إلى الرسام أو المصمم إن كان الكتاب في حاجة إلى تصميمات ورسومات ويؤجره هو الآخر على عمله ثم يدفع بالعمل إلى المطبعة ويتفق معها على طبع عدد معين من النسخ لهذا العمل ويقدم لها تكاليف الطباعة وحيث تصبح هذه النسخ ملكا له يتسلمها ويدفع بها إلى منافذ التسويق المختلفة تجارة الجملة ، تجارة التجزئة، نوادي الكتب، الاشتراكات ويحصل الناشر من هذه المنافذ على أثمان النسخ التي يبيعها لهم مع ترك هامش الربح المتفق عليه.[7]

إذن يعد الناشر الشخص الحقيقي أو المعنوي الذي يستثمر أمواله في إنتاج الكتب، وهو يدفع الأموال للمؤلف والمترجم والفنان والمحرر والطابع ومصانع الورق وغيرهم ممن يشترون منه الكتاب، ويعرف الناشر أيضا بأنه الشخص أو الشركة أو الهيئة المسئولة عن طرح الكتاب في السوق ويختلف الناشر عن الدار التي تطبع الكتاب "المطبعة"، وقد يكون الناشر والطابع جهة واحدة، ولكن في صناعة الكتب الحديثة مالا يكون الأمر كذلك، أما الجهة التي تتولى النشر فيشار إليها عادة "دار النشر"أو" مؤسسة النشر.[8]

5. 2. الحاجة لمؤسسات النشر العمومية:

بعد استقلال الجزائر كانت تعاني من تخلف ونقص على جميع الجوانب وأهمها عجز في ميدان التعليم والتكوين المهني ومحو الأمية فتولدت رغبة لدى أفراد المجتمع الجزائري لاكتساب العلم والمعرفة وهذا راجع إلى الاستقرار بعد الاستقلال، هذه الرغبة فرضت وألحت على الدولة الجزائرية أن تأخذ بعين الاعتبار هذا المطلب الشرعي بالإضافة إلى أن الطبقة المثقفة والعليا

في البلاد كانت على وعي تام بأهمية التربية والتعليم والتكوين وهذا ما سيؤدي بها إلى التعجيل بالرقي والتطور الاقتصادي والاجتماعي ولخدمة سياسة الجزائر بالدرجة الأولى.

إن القطيعة مع الاستعمار الفرنسي كانت شاملة، لهذا فإنه من غير المنطقي الاستمرار في تدريس الكتاب الأجنبي في المدارس الجزائرية خاصة وأن قيم وأخلاق المجتمع الفرنسي تتعارض مع قيم المجتمع الجزائري ،لهذا فقد ألحت الضرورة على وجود وإنشاء هيئة عمومية ورسمية تهتم بالكتاب، لذلك ومن أهم الأعمال التي بادرت بها الجزائر بعد استقلالها تأميم الشركة الفرنسية **Hachette** ، التي غطت أغلبية حاجيات السوق الجزائرية للكتب والمنشورات المختلفة وبالأخص الكتب المدرسية وكتب الأطفال بشكل عام ثم بعد هذا جاء قانون رقم 64 المؤرخ في 14 مارس 1964 م لحماية الأطفال بشكل عام ثم بعد هذا " جاء قانون رقم: 92فئة الشباب والأطفال من الكتب الأجنبية التي لا تتلاءم مع القيم الوطنية.[9]

وبعد إجبارية التعليم في الجزائر ومجانيته كان الشكل المنطقي والمناسب لنظام مجانية التعليم والرغبة الشديدة للحفاظ على الشخصية الوطنية، وهو إنشاء صناعة وطنية عمومية للنشر والتوزيع والإعلام والطبع، فتم فعلا إنشاء المعهد الوطني البيداغوجي والشركة الوطنية للنشر والتوزيع وديوان المطبوعات الجامعية.